

ملف المناصرة

محمود حسن الحوسني

Mahmoud Hasan Al-Hosani

في السجن تنفيذًا لحكم الإمارات

صحفي إماراتي اعتُقل عام 2012 بسبب توقيعه عريضة للإصلاح. صدر بحقه حكم بالسجن سبع سنوات، ثم احتُجز إلى أجل غير مسمى بعد انتهاء مدته. ووُجهت إليه تهم جديدة في قضية جديدة عام 2023، وصدر بحقه حكم بالسجن المؤبد في المحاكمة الجماعية المعروفة بقضية الإمارات 84.

01
القضية في دقيقة

صحفي إماراتي اعتُقل عام 2012 بسبب توقيعه عريضة للإصلاح. صدر بحقه حكم بالسجن سبع سنوات، ثم احتُجز إلى أجل غير مسمى بعد انتهاء مدته. ووُجهت إليه تهم جديدة في قضية جديدة عام 2023، وصدر بحقه حكم بالسجن المؤبد في المحاكمة الجماعية المعروفة بقضية الإمارات 84.

الحالة **في السجن تنفيذًا لحكم**	تاريخ القبض **16 يوليو/تموز 2012**	الدولة **الإمارات**
الحكم السجن سبع سنوات (حكم 2013)، تلاه احتجاز غير محدد المدة منذ يوليو/تموز 2019. ثم صدر حكم بالسجن المؤبد (ما يعادل خمسة وعشرين عامًا) في يوليو/تموز 2024.		
التهم تأسيس منظمة تهدف إلى قلب نظام الحكم وتنظيمها وإدارتها (المادة 180 من قانون العقوبات الإماراتي، محاكمة 2013) إنشاء لجنة العدالة والكرامة وتأسيسها وإدارتها بغرض ارتكاب أعمال إرهابية (محاكمة 2024)		

مطالبنا

نطالب السلطات بما يلي:

01 الإفراج عن محمود حسن الحوسني فورًا ودون شروط.

02 إسقاط كل التهم المتعلقة بالممارسة السلمية للحقوق الأساسية.

03 ضمان الوصول دون قيود إلى المحامين والأسرة والرعاية الطبية الملائمة طوال فترة الاحتجاز.

02
الانتهاكات الموثقة

كل انتهاك والمعيار الدولي الذي يخالفه.

الاحتجاز التعسفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9

الحرمان من الدفاع القانوني العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14(3)

الإخفاء القسري الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة 2
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 9 و16

ظروف احتجاز لاإنسانية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 10
قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

المضايقة القضائية إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12

انتهاك حرية الصحافة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19

الحبس الاحتياطي المطوّل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9(3)

التهديد والترهيب إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادة 12

التعذيب اتفاقية مناهضة التعذيب، المادتان 1 و2
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 7

المحاكمة غير العادلة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

03
مسار القضية

مارس/آذار 2011

نشاط المدافع أو المدافعة
توقيعه عريضة الإصلاح
وقّع الحوسني مع 132 إماراتيًا آخرين عريضة موجهة إلى رئيس الدولة والمجلس الأعلى للاتحاد تطالب بإصلاحات ديمقراطية.

16 يوليو/تموز 2012

اعتقال
اعتقاله في منزله
داهمت قوات أمن الدولة منزل الحوسني دون مذكرة، واعتقلته وصادرت هاتفه وحاسوبه المحمول، ونُقل إلى مكان سري.

27 يناير/كانون الثاني 2013

توجيه اتهام
توجيه اتهامات رسمية
وُجّهت إلى الحوسني و93 متهمًا آخرين رسميًا تهمة تأسيس وتنظيم منظمة تهدف إلى قلب نظام الحكم بموجب المادة 180 من قانون العقوبات.

مارس/آذار 2013

الظهور في الاحتجاز

مثوله الأول أمام المحكمة

بعد ثمانية أشهر من الإخفاء القسري، مثل الحوسني أمام المحكمة للمرة الأولى، وعلمت أسرته باحتجازه.

2 يوليو/تموز 2013

إدانة

إدانته في محاكمة «الإمارات 94»

أدانت المحكمة الاتحادية العليا 61 من أصل 94 متهمًا، وحُكم على الحوسني بالسجن سبع سنوات.

16 يوليو/تموز 2019

الاحتجاز بعد انتهاء مدة العقوبة

انتهاء العقوبة وتمديد الاحتجاز

انتهت مدة عقوبة الحوسني البالغة سبع سنوات دون الإفراج عنه. واستندت السلطات إلى قوانين مكافحة الإرهاب وإعادة التأهيل لاحتجازه إلى أجل غير مسمى.

3 يونيو/حزيران 2020

سياق

عرض احتجازه في مركز المناصحة على خبراء الأمم المتحدة

عرضت منظمة منا لحقوق الإنسان على خبراء حقوق الإنسان في الأمم المتحدة استمرار احتجازه في مركز المناصحة بعد انتهاء مدة حكمه.

7 ديسمبر/كانون الأول 2023

جلسة محاكمة

بدء إعادة المحاكمة في قضية «الإمارات 84»

بدأت محاكمة جماعية جديدة أمام محكمة استئناف أبوظبي الاتحادية، وأُعيدت محاكمة الحوسني بتهم إرهاب جديدة تتعلق بلجنة العدالة والكرامة.

6 يناير/كانون الثاني 2024

إحالة للمحاكمة

وسائل الإعلام الرسمية تعلن إحالته إلى المحاكمة في القضية رقم 87 لسنة 2023

أعلنت وكالة أنباء الإمارات (وام) إحالة 84 متهماً، بينهم الحوسني، إلى المحاكمة في القضية رقم 87 لسنة 2023.

19 يناير/كانون الثاني 2024

بيان من خبراء أمميين

خبراء الأمم المتحدة يبدون قلقهم من التهم الجديدة

أبدى خبراء الأمم المتحدة قلقهم من تهم الإرهاب الجديدة الموجهة إليه وإلى معتقلين آخرين في قضية الإمارات 94، وفي 30 يوليو/تموز 2024 أعربوا عن استيائهم من أحكام السجن المؤبد.

10 يوليو/تموز 2024

إدانة

الحكم عليه بالسجن المؤبد

قضت محكمة استئناف أبوظبي الاتحادية بالسجن المؤبد (25 عامًا) على الحوسني في المحاكمة الجماعية في قضية «الإمارات 84»، بدعوى تأسيسه لجنة العدالة والكرامة.

4 مارس/آذار 2025

حكم بات

المحكمة الاتحادية العليا تجعل الحكم باتًا

رفضت دائرة أمن الدولة بالمحكمة الاتحادية العليا الطعون في قضية «الإمارات 84»، وأصبح الحكم باتًا.

26 يونيو/حزيران 2025

فعل آخر

المحكمة الاتحادية العليا تحكم بالسجن المؤبد على 24 متهماً آخرين في قضية «الإمارات 84»

بناءً على طعن النائب العام، ألغت الدائرة الجزائية في المحكمة الاتحادية العليا قرار رفض الدعوى بحق 24 متهماً آخرين وحكمت عليهم بالسجن المؤبد، ليرتفع عدد أحكام المؤبد في القضية إلى 67. ويتعلق الحكم بهؤلاء المتهمين الـ24، ولم يذكر أي مصدر تغييراً في الحكم الصادر بحقه.

04
القصة كاملة

تحديث، 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2026: رُوجع هذا السجل مجدداً. لا يزال محمود الحوسني محتجزاً، يقضي حكم السجن المؤبد الصادر في المحاكمة الجماعية في قضية «الإمارات 84» في 10 يوليو/تموز 2024، والذي أصبح باتاً حين رفضت المحكمة الاتحادية العليا الطعون في 4 مارس/آذار 2025، ولم يُعلَن مكان احتجازه الحالي ولم تُسجَّل أي أنباء عن الإفراج عنه. وأفادت هيومن رايتس ووتش بأنه بعد وفاة سجين قضية «الإمارات 94» علي الخاجة أثناء احتجازه في سجن الرزين في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، لم يُسمح لأسر المعتقلين السياسيين الآخرين هناك بزيارتهم.

الخلفية والعمل

رسّخ محمود الحوسني، المولود عام 1980، مكانته صحفيًا ورائد أعمال في مجال الإعلام في الإمارات العربية المتحدة. أسّس سمارت ميديا وأسهم في عدد من المشاريع التلفزيونية والإذاعية. وفي عام 2010، شغل منصب المتحدث الرسمي ومسؤول العلاقات العامة في مواصلات الشارقة، وهو منصب في القطاع العام وضعه في نقطة التقاء بين الاتصال الحكومي والإعلام.

وكان الحوسني أيضًا عضوًا في نادي دبي للصحافة، وهو رابطة مهنية للصحفيين العاملين في البيئة الإعلامية الخاضعة لتنظيم صارم في الإمارات. وامتد عمله ليشمل الاتصال المؤسسي والإنتاج الإعلامي المستقل والمشاركة المدنية.

العريضة والقبض

في مارس/آذار 2011، وقّعت مجموعة من 133 مواطنًا إماراتيًا، بينهم أكاديميون وقضاة ومحامون وطلاب ومدافعون عن حقوق الإنسان، عريضة موجهة إلى رئيس الدولة والمجلس الأعلى للاتحاد. ودعت العريضة إلى إصلاحات ديمقراطية، منها الانتخاب المباشر للمجلس الوطني الاتحادي وتوسيع صلاحياته التشريعية. وقدّم الموقّعون مناشدتهم علنًا، عبر القنوات الدستورية القائمة.

ردّ جهاز أمن الدولة الإماراتي بحملة اعتقالات. وقُبض على محمود الحوسني في 16 يوليو/تموز 2012. وداهمت قوات الأمن منزله دون أمر قبض، وفتّشته، وصادرت هاتفه وحاسوبه المحمول. واقتيد إلى مكان احتجاز سري واحتُجز بمعزل عن العالم الخارجي ثمانية أشهر. ولم تتلقَّ أسرته أي معلومات عن مكانه أو حالته حتى مثوله أمام المحكمة في مارس/آذار 2013.

محاكمة الإمارات 94 والحكم الأول

كان الحوسني بين أربعة وتسعين متهمًا مثلوا أمام المحكمة الاتحادية العليا فيما عُرف بمحاكمة الإمارات 94، وهي أكبر محاكمة جماعية في تاريخ البلاد حتى ذلك الحين. وفي 27 يناير/كانون الثاني 2013، وُجّهت إلى المتهمين رسميًا، بموجب المادة 180 من قانون العقوبات، تهمة تأسيس منظمة تهدف إلى قلب نظام الحكم وتنظيمها وإدارتها.

في 2 يوليو/تموز 2013، أدانت المحكمة واحدًا وستين متهمًا من الأربعة والتسعين. وصدر بحق الحوسني حكم بالسجن سبع سنوات. وجرت المحاكمة دون ضمانات كافية لسلامة الإجراءات القانونية. وأفاد المتهمون بتعرّضهم للاحتجاز المطوّل بمعزل عن العالم الخارجي، وبادعاءات التعذيب وانتزاع الاعترافات بالإكراه، وبحرمانهم من تمثيل قانوني فعّال.

الاحتجاز غير محدد المدة وإعادة المحاكمة في قضية الإمارات 84

انتهت مدة الحكم بسجن الحوسني سبع سنوات في يوليو/تموز 2019. ولم يُفرج عنه. وبدلًا من ذلك، استندت السلطات إلى قانون مكافحة الإرهاب الإماراتي وقانون مراكز المناصحة، وهو تشريع ينظم ما يُسمى مركز «إرشاد» أو «إعادة تأهيل»، لتمديد احتجازه إلى أجل غير مسمى، متذرعة بـ«احتياجات إعادة تأهيل» غير محددة. ولم تُوجَّه أي تهم جديدة، ولم تأذن أي مراجعة قضائية بتمديد الاحتجاز بعد انقضاء الحكم الأصلي.

في 7 ديسمبر/كانون الأول 2023، بدأت محاكمة جماعية جديدة أمام محكمة الاستئناف الاتحادية في أبوظبي. وحوكم الحوسني مجددًا، إلى جانب عشرات آخرين من متهمي قضية الإمارات 94، في قضية جديدة (القضية 87 لسنة 2023) بتهم إرهاب جديدة. وادعت النيابة أنه أنشأ لجنة العدالة والكرامة وأسّسها وأدارها «بهدف ارتكاب أعمال إرهابية على أرض الدولة». وفي 10 يوليو/تموز 2024، حكمت المحكمة على الحوسني بالسجن المؤبد، أي ما يعادل خمسة وعشرين عامًا بموجب القانون

الإماراتي. وكانت هذه ثاني أكبر محاكمة جماعية جائرة في الإمارات، وتُعرف بقضية الإمارات 84. وصدرت بحق ثلاثة وخمسين متهمًا أحكام تراوحت بين عشر سنوات والمؤبد.

انتهكت الإجراءات المعايير الأساسية للمحاكمة العادلة. فقد حُرم المتهمون من تمثيل قانوني فعّال، واحتُجزوا مددًا طويلة بمعزل عن العالم الخارجي، وحوكموا في إجراءات رفضت دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا الطعن فيها في 4 مارس/آذار 2025، فأصبح الحكم باتاً.

ظروف الاحتجاز واستهداف الأسرة

بعد انتهاء مدة حكمه، احتُجز الحوسني في مركز المناصحة في سجن الرزين في أبوظبي، وهو منشأة شديدة الحراسة معروفة بظروفها القاسية وبالتقييد الشديد للتواصل مع الأسرة والمحامين. ولم يُعلَن مكان احتجازه الحالي. وقد رقى الاحتجاز المطوّل بمعزل عن العالم الخارجي الذي تعرّض له في 2012 و2013 إلى إخفاء قسري.

الاستجابة الدولية

وثّقت منظمات حقوق الإنسان مرارًا الانتهاكات في محاكمتي الإمارات 94 والإمارات 84، ودعت إلى الإفراج الفوري عن جميع المدانين بتهم ذات دوافع سياسية. وتجسّد قضية الحوسني لجوء الإمارات المنهجي إلى تشريعات مكافحة الإرهاب لإسكات المعارضة السلمية، واستخفافها بسلامة الإجراءات القانونية. ويشكّل احتجازه بعد انقضاء مدة حكمه الأصلي، ثم إعادة محاكمته بتهم جديدة عن السلوك نفسه، محاكمة على الفعل نفسه مرتين واحتجازًا تعسفيًا.

آخر مستجدات القضية امسحوا الرمز أو زوروا
الصفحة: https://humena.org/ar/defenders/mahmood-al-hosani/

هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية منظمة غير حكومية توثّق أوضاع المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يستند هذا الملف إلى السجل العام للقضية في أرشيف المدافعين.الحالة كما هي مسجّلة في 16-07-2019. للإبلاغ عن خطأ: archive@humena.org